

نَفْسَابَةِ الْجَامِعَيْنِ  
بَيْرُوت



جدول  
باكْحدِ الْأَدْفَنِ لِتَعَابِتِ الْمَحَاكَةِ  
عَلَى سَبِيلِ الْاسْتِنْسَانِ

## جدول بالحد الأدنى للأتعاب المتوجبة للمحامين

تعديل جدول بالحد الأدنى للأتعاب :

إن مجلس نقابة المحامين في بيروت ،

عطفاً على أحكام المادة ٦٨ وما بليها من قانون تنظيم المهنة ، يرى :

- ١ - أن تحدد أتعاب المحاماة بعد خطي مسبق بين المحامي وموكله بما يؤمن علم الموكل مسبقاً بمقدار الأتعاب المتوجبة بنمته وكيفية إحتسابها .
- ٢ - أن تكون الأتعاب عادلة للفريقين ، متناسبة مع عمل المحامي وأهمية العمل القانوني والوقت الذي يستغرقه .
- ٣ - أن لا يتقاسم المحامي أتعابه مع غير زملائه .

وإن المجلس في هذا المسبيل ، وبعد الأخذ بعين الاعتبار غلاء المعيشة وتدهور سعر صرف الليرة في ضوء الأزمة الاقتصادية الراهنة، وحماية حقوق المحامين ، يقرر ما يأتي :

أولاً : تنظيم إتفاقية أتعاب :

يطلب إلى جميع المحامين تنظيم إتفاقية أتعاب خطية .

ومن أجل التشجيع على هذا الأمر يؤكّد مجلس النقابة على قراره المطبق منذ تاريخ ٢٠٠٣/٣/٢٨ المتعلق بتحديد رسم طلب الإنذن المقدم من المحامي لإقامة دعوى أتعاب بحق موكله بحيث يعفى المحامي من دفع رسم طلب الإنذن لإقامة دعوى أتعاب في حال وجود إتفاق خطّي ، أما في حال عدم وجود إتفاق خطّي فيسند الرسم وفقاً للشروط المعتمدة سابقاً.

ثانياً : الجدول المتعلق بالحد الأدنى للأتعاب المحاماة على سبيل الاستئناف :

يعدل الجدول السابق المتعلق بتحديد الحد الأدنى لأنتعاب المحاماة على سبيل الاستئناف بحيث يصبح كما يأتي :

**أ - تأسيس الشركات : ((إعداد النظام والمحاضر التأسيسية ومعاملات التسجيل القانونية)).**

- شركات الأشخاص : / ١٠٠٠ / د.أ. (الف دولار أمريكي) تدفع نقداً وعداً بالدولار الأميركي.

- الشركات المحدودة المسؤولة : / ٢٠٠٠ / د.أ. (الفا دولار أمريكي) تدفع نقداً وعداً بالدولار الأميركي.

- الشركات المساهمة : / ٣٠٠٠ / د.أ. (ثلاثة آلاف دولار أمريكي) تدفع نقداً وعداً بالدولار الأميركي.

يمكن زيادة بدل الأتعاب أعلاه بعد الأخذ في الاعتبار رأس المال الشركة والجهود التي بذلها المحامي والعقود أو المعاملات الإضافية المطلوبة .

**ب - العقود :**

- العقود على مختلف أنواعها : كحد أدنى / ١٠٠٠ / د.أ. (الف دولار أمريكي) نقداً وعداً بالدولار الأميركي . على أن يزداد هذا المبلغ في ضوء خبرة المحامي والجهد المبذول وقيمة العقد .

**ج - الاستشارات :**

لا يجوز إعطاء إستشارات شفهية أو خطية من دون تقاضي أتعاب عنها وفقاً للحد الأدنى التالي :

- الشفهية : / ١٠٠ / د.أ. (مائة دولار أمريكي) نقداً وعداً بالدولار الأميركي .

- الخطية : / ٥٠٠ د.أ. (خمسة دولارات أميركي) نقداً وعداً بالدولار الأميركي .  
وتزداد الأتعاب المتعلقة بالإستشارات الشفهية أو الخطية وفقاً لأهمية وقيمة الموضوع  
المطروح والجهود التي بذلها المحامي وخبرته .

#### د - الوكلالات السنوية :

يعتل القرار الصادر عن مجلس نقابة المحامين في بيروت بتاريخ ١٩٩٨/٨/١٩ والمعدل  
بتاريخ ٢٠٠٩/١٠/٢٢ و ٢٠١٢/٤/٢٦ و ٢٠٢١/١٢/٢٢ على النحو التالي :

لا يجوز أن تقل الأتعاب التي يتقاضاها المحامون ، سنوياً ، من الأشخاص الطبيعيين أو  
المعنويين على اختلاف أنواعها بما في ذلك الشركات التجارية والشركات المدنية  
والمؤسسات الخاصة وال العامة والمدارس والنقابات والتعاونيات والجمعيات ، عن /٦٠٠/  
د.أ. (ستة آلاف دولار أمريكي) تدفع نقداً وعداً بالدولار الأميركي .

ولا تقبل أي معاملة أو طلب إفادة عن أي شركة أو مؤسسة في السجل التجاري من دون  
إبراز براءة نمة صادرة عن المحامي تثبت تصديد أتعابه السنوية .

ولا يمس هذا القرار بالأتعاب السنوية التي تزيد عن المبلغ المشار إليه ويبقى المحامي  
حرّاً بزيادتها بالنظر إلى مدة الوكالة وخبرته والجهود المطلوبة منه .

من أجل تطبيق أحكام المادة ٦٩ من قانون تنظيم مهنة المحاماة، ومنعاً لهدر حقوق  
المحامين بسبب تدهور العملة الوطنية وحرصاً على التوازن العقدي وتشجيناً للجهود السابقة التي  
بذلها المحامي لمصلحة موكله ، يُحتسب التعويض على ضوء بدل الأتعاب الأخير ويدفع نقداً  
وعداً بالدولار الأميركي .

#### ه - الدعاوى :

مع حفظ حقه بأحكام المادة ٦٩ من قانون تنظيم مهنة المحاماة ، يتقاضى المحامي عن  
الدعوى التي تتناول عقوداً أو موالاً محتدة أو قابلة للتحديد أو عن المبالغ المنازع فيها بدل  
أتعاب يكون محتدأ على أساس المعدلات التالية :

٢٠ لغاية /٥٠,٠٠٠ دولار أمريكي

١٥ من /٥٠,٠٠١ دولار أمريكي لغاية /١٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي

١٢ من /١٠٠,٠٠١ دولار أمريكي لغاية /٢٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي

١٠ من /٢٠٠,٠٠١ دولار أمريكي لغاية /٤٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي

٧ من /٤٠٠,٠٠١ دولار أمريكي لغاية /٨٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي

٥ عما يفوق الـ /٨٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي .

وفي حال كانت قيمة الدعوى بالليرة اللبنانية تعتمد نفس النسب المشار إليها أعلاه وفقاً لسعر صرف الليرة اللبنانية تجاه العملات الأجنبية في السوق .

وفي حال جرى تحصيل المبالغ المنازع فيها نقداً وعداً، بالكامل أو جزئياً، تدفع الأتعاب نقداً وعداً ، بالكامل أو جزئياً ، وفقاً للنسب ذاتها ولطريقة الدفع ذاتها .

تحدد قيمة الأتعاب في الدعاوى غير القابلة للتقدير ، والمراجعات والدعوى الجزائية ، ودعوى الأحوال الشخصية ، ودعوى قضاء الأمور المتراجعة ، وتلك غير الوارد تكرارها في هذا الجدول إما بمبلغ مقطوع يتم الإتفاق عليه وإما وفقاً لبدل مقابل الساعة يجب إدراجها في إتفاقية الأتعاب لإعلام الموكل بها مسبقاً .

### ثالثاً : المصارييف

يقتضي احتساب جميع نفقات المحاكمة والرسوم والمصارييف وأتعاب الخبراء وخلافها المدفوعة من الوكيل لحساب الموكل، من خارج بدلات الأتعاب ليصار إلى إجراء المحاسبة بشأنها . ويشمل ذلك رسوم تسجيل الوكالة ورسوم الدعاوى وأجرة المباشرين وأتعاب الخبراء وكفة الاتصالات الهاتفية والمواصلات والموقف ومصاريف التصوير ... وسواها .

وان أي دفعه ستدتها أو تكتبدتها المحامي نقداً وعداً عن موكله يجب أن يدفعها هذا الأخير نقداً وعداً لصالح وكيله.

### رابعاً : أحكام مختلفة :

١) يجب على الموكل تسييد ثلث الأتعاب على الأقل عن أي دعوى عند تنظيم الوكالة للمحامي قبل المباشرة بإجراءات الدعوى .

٢) كل محام يقبل بالتوئل مكان زميل له انتهت وكالته بسبب تقييده بهذا القرار يتعرض لللاحقة المسلكية والإحالته الى المجلس التأديبي .

٣) يستأنس بهذا الجدول في كل ما لم يجر إتفاق أتعاب خطبي بشأنه ويعاد النظر فيه كلما دعت الحاجة إلى ذلك ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

أقر مجلس النقابة هذا الجدول في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/٩/٨ .